

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٠

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى

الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧ لسنة ٢٠٠٨ بشأن الهيئة العامة

للتنقل النهري :

وبناء على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ٢٢/٧/٢٠٠٩ :

### قرار

( المادة الأولى )

يعاد تخصيص قطعة الأرض المبينة بالخريطة والإحداثيات المرفقة بمساحة ٣٤ فداناً

و ٦ قرارىط و ٦ أسهم لصالح محافظة أسيوط لإقامة ميناء نهري عليها .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ صفر سنة ١٤٣١ هـ .

( الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠١٠ م ) .

حسنى مبارك

كشف إحداثيات الأرض المخصصة لبناء النقل النهري بأسسيوط  
شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS 84

NO	E			N		
	D	M	S	D	M	S
1	31	7	49.56	27	11	59.9
2	31	7	56.33	27	11	50.2
3	31	7	36.92	27	11	43.5
4	31	7	37.08	27	11	47.5
5	31	7	33.61	27	11	49.3

المساحة طبقاً للإحداثيات = ٣٤ فداناً و ٦ قراريط و ٦ أسهم .

